

القانون رقم ٣٢ لسنة ٢٠١٨
بالتخريص لوزير البترول والثروة المعدنية
في التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول
للبحث عن البترول وتنميته واستغلاله في منطقة تنمية
رأس فنار بخليج السويس

(ج. هـ. ع)

باسم الشعب
رئيس الجمهورية
قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد أصدرناه:
(المادة الأولى)

يرخص لوزير البترول والثروة المعدنية في التعاقد مع الهيئة المصرية العامة للبترول للبحث عن البترول وتنميته واستغلاله ، في منطقة رأس فنار بخليج السويس، وذلك وفقاً لأحكام الاتفاقية المرافقه والخريطة الملحة بها .

(المادة الثانية)

تكون للقواعد والإجراءات الواردة في الشروط المرفقة قوة القانون، وتتفق بالاستثناء من أحكام أي تشريع مخالف لها .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة، وينفذ كقانون من قوانينها

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ شعبان سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٥ مايو سنة ٢٠١٨ م) .

عبد الفتاح السيسي

اتفاقية التزام
للبحث عن البترول وتنميته واستغلاله
بين
جمهورية مصر العربية
و
الهيئة المصرية العامة للبترول
في
منطقة تنمية رأس فنار

خليج السويس

ج . م . ع .

أبرم هذه الاتفاق في يوم من شهر سنة ٢٠٠٢ بمعرفة وفيما بين :

أولاً:- جمهورية مصر العربية (ويطلق عليها فيما يلى "ج.م.ع." أو "الحكومة") ويمثلها السيد / وزير البترول والثروة المعدنية بصفته؛

المقر القانونى: ١١ شارع أحمد الزمر - مدينة نصر - القاهرة.

ثانياً:- الهيئة المصرية العامة للبترول، وهي شخصية قانونية أنشئت بموجب القانون رقم ١٦٧ لسنة ١٩٥٨ بما أدخل عليه من تعديل (ويطلق عليها فيما يلى "الهيئة") ويمثلها السيد/ الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للبترول بصفته.

المقر القانونى: شارع فلسطين- الشطر الرابع - المعادى الجديدة - القاهرة.

تمهيد

حيث إنـه، قد تم إبرام اتفاقية التزام للبحث عن البترول واستغلاله فيما بين حـكـومـة جـمـهـورـيـة مـصـرـ الـعـربـيـةـ وـالـمـؤـسـسـةـ الـمـصـرـيـةـ الـعـامـةـ لـلـبـتـرـولـ وـالـشـرـكـةـ الـأـلـمـانـيـةـ لـتـورـيـدـ الـزيـتـ الـخـامـ الصـادـرـ بـمـوجـبـ الـقـانـونـ رـقـمـ ٦ـ لـسـنـةـ ١٩٧٤ـ بـمـاـ أـدـخـلـ عـلـيـهـ مـنـ تـعـدـيلـ بـمـوجـبـ الـقـانـونـ رـقـمـ ٩٢ـ لـسـنـةـ ٢٠٠٧ـ فـيـ مـنـطـقـةـ خـلـيـجـ السـوـيـسـ ،ـ وـ

حيث إن، الشركة الألمانية لتوريد الزيت الخام (ديمنكس) قد تنازلت عن ثلاثة وثلاثين وثلث في المائة (٣٣ ١/٣) على المشاع من حقوقها ومصالحها وأمتيازاتها وواجباتها والالتزاماتها في اتفاقية الالتزام إلى شركة بي بي بتروليم ديفلوبمنت ليمتد وأيضاً تنازلت إلى شركة شل وينتج أن في عن ثلاثة وثلاثين وثلث في المائة (٣٣ ١/٣) على المشاع من حقوقها ومصالحها وإمتيازاتها وواجباتها والالتزاماتها في اتفاقية الالتزام بموجب وثيقتي التنازل المعتمدتين بتاريخ ٤/٥/١٩٧٨ ،

حيث إن شركة بي بي بتروليم ديفلوبمنت ليمتد قد تنازلت عن ثلاثة وثلاثين وثلث في المائة (٣٣ ١/٣) على المشاع والتي تمثل جميع حقوقها ومصالحها وإمتيازاتها وواجباتها والالتزاماتها في اتفاقية الالتزام المذكوره أعلاه إلى شركة Bp Petroleum Development G.O.S. west limited المورخة ٢٦/١/١٩٨٤ ،

حيث إن، الشركة الألمانية لتوريد الزيت الخام (ديمنكس) قد تنازلت عن ثلاثة وثلاثين وثلث في المائة (٣٣ ١/٣) على المشاع والتي تمثل جميع حقوقها ومصالحها وأمتيازاتها وواجباتها والالتزاماتها في اتفاقية الالتزام سالفة الذكر إلى شركتها التابعة Deminex Suez Petroleum GmbH في ٣٠/٩/١٩٩١ ،

حيث إن، شركة Bp Petroleum Development G.O.S. West Limited قد تنازلت عن ثلاثة وثلاثين وثلث في المائة (٣٣ ١/٣) على المشاع والتي تمثل جميع حقوقها ومصالحها وأمتيازاتها وواجباتها والالتزاماتها في اتفاقية الالتزام المذكوره أعلاه إلى شركة Bp Exploration Operating Co. Limited بموجب وثيقة التنازل المورخة ٥/١٢/١٩٩١ ،

حيث إن، شركة Bp Exploration Operating Co. Limited قد تنازلت عن ثلاثة وثلاثين وثلث في المائة (٣٣ ١/٣) على المشاع والتي تمثل جميع حقوقها ومصالحها وأمتيازاتها وواجباتها والالتزاماتها في اتفاقية الالتزام المذكوره

أعلاه إلى شركة رسول أكسلورسيون ايخينو إس. آيه، بموجب وثيقة التنازل المؤرخة ١٩٩٢/٢/٢٦،

حيث إن، شركة شل وينتج أن. في، قد تنازلت عن ثلاثة وثلاثين وثلث في المائة (٣٣ ١/٣) على المشاع والتي تمثل جميع حقوقها ومصالحها وامتيازاتها وواجباتها والالتزاماتها في اتفاقية الالتزام المذكورة أعلاه إلى شركة ديمنكس ورسول بموجب وثيقة التنازل المؤرخة ١٩٩٤/١٠/٣١. لتصبح نسب الشركاء (ديمنكس ٥٠٪ ورسول ٥٠٪)،

حيث إن، ديمنكس سويس بتروليم جي إم بي إتش قد تم تغيير اسمها إلى GEOGE Suez GmbH،

حيث إن شركة رسول أكسلورسيون ايخينو إس آيه قد تنازلت عن خمسين في المائة (٥٠٪) على المشاع والتي تمثل جميع حقوقها ومصالحها وامتيازاتها وواجباتها والالتزاماتها في اتفاقية الالتزام المذكورة أعلاه إلى GEOGE Suez GmbH بتاريخ ٢٠٠١/٢/١٢،

حيث إن، RWE DEA Suez GmbH قد تم تغيير اسمها إلى GEOGE Suez GmbH،

حيث إن، DEA Suez GmbH قد تم تغيير اسمها إلى RWE DEA Suez GmbH،

حيث إنه قد تم اعتماد عقد تنمية راس فنار في تاريخ ١ مارس ١٩٨١ بموجب أحكام القانون رقم ٦ لسنة ١٩٧٤ بما أدخل عليه من تعديل. لينتهي في ١٦ يوليو ٢٠١٧، و

حيث إنه، اعتباراً من تاريخ ١٦ يوليو ٢٠١٧ ، فإن منطقة تنمية راس فنار تؤول بالكامل إلى حكومة جمهورية مصر العربية ، وبناء عليه فإن القانون رقم ٦ لسنة ١٩٧٤ بما أدخل عليه من تعديل أصبح غير ساري بالنسبة لمنطقة تنمية راس فنار ، و

حيث إن ، الهيئة ترغب في الاستمرار في عمليات البحث والتنمية والإنتاج في منطقة تنمية راس فنار ، و

حيث إن ، المجلس التنفيذي للهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٠ إبريل ٢٠١٧ قرر الآتي:

- نظرا لأن الشركة لم تخطر برغبتها في دخول فترة المد الإضافية لعقد تجارية راس فنار فأصبح ليس من حقها دخول فترة الامتداد الإضافية اعتبارا

من ٢٠١٧/٧/١٧ ،

- دراسة وبحث أفضل السبل لتنمية عقد تجارية راس فنار وعمل دراسة اقتصادية متكاملة للوصول إلى أفضل استغلال ممكن للمخزون الجوفي وتعظيم العوائد الاقتصادية ،

- حفاظا على إستمرار الإنتاج من منطقة راس فنار وإستقرار أوضاع العمالة ذات المنطقة يتم البدء فورا في السير في الإجراءات التشريعية الازمة لحصول الهيئة على المنطقة وإدارتها بمعرفتها أو من خلال إحدى شركاتها التابعة لها ،

- العرض على مجلس إدارة الهيئة للموافقة على السير في الإجراءات التشريعية الازمة لحصول الهيئة على منطقة عقد تجارية راس فنار وإدارتها بمعرفتها أو من خلال إحدى الشركات التابعة لها ،

حيث إن ، مجلس إدارة الهيئة قد قرر بتاريخ ٢٣ إبريل ٢٠١٧ ما يلى:

- الموافقة على قيام الهيئة بالسير في الإجراءات التشريعية الازمة لحصول الهيئة على منطقة راس فنار وإدارتها بمعرفتها أو من خلال إحدى شركاتها التابعة لها ،

- قيام الهيئة بدراسة وبحث أفضل السبل لتنمية منطقة عقد تجارية راس فنار وإعداد دراسة اقتصادية متكاملة للوصول إلى أفضل استغلال ممكن للمخزون الجوفي وتعظيم العوائد الاقتصادية ، و

حيث إن ، الحكومة توافق على قيام الهيئة بالاستمرار في عمليات البحث والتنمية والإنتاج من المنطقة المذكورة ، و

حيث إنه ، يجوز لوزير البترول وفقا للقانون رقم ١٩٨ لسنة ٢٠١٤ أن يبرم مع "الهيئة" هذا الاتفاق ، و

يعتبر التمهيد السابق جزءا لا يتجزأ من هذا الاتفاق ومكملا ومتما لأحكامه.

(المادة الأولى)

يرخص للهيئة المصرية العامة للبترول بإدارة منطقة تنمية راس فنار الموضحة بالإحداثيات والخريطة المرفقة وذلك بمعرفتها أو من خلال إحدى شركاتها التابعة لها اعتباراً من ٢٠١٧/٧/١٧ وذلك لمدة عشرين (٢٠) سنة قابلة للتجديد لمدة عشر (١٠) سنوات وبشرط الحصول على موافقة السيد / وزير البترول، تتحمل الهيئة كافة النفقات وتحصل على الإنتاج بالكامل، مع الحفاظ على حق الدولة فيما يخص الإتاوة والضرائب.

(المادة الثانية)

يجوز للهيئة التنازل في أي وقت عن كل أو أي جزء من حقوقها وامتيازاتها وواجباتها والتزاماتها في المنطقة المشار إليها بعليه لأى شركة أو مؤسسة، بموجب هذا الاتفاق بناء على طلب الهيئة وموافقة وزير البترول وذلك بشروط يتم الاتفاق عليها في حينه .

(المادة الثالثة)

يستمر سريان كافة الإعفاءات والإمتيازات الواردة بالقانون رقم ٦ لسنة ١٩٧٤ بما أدخل عليه من تعديل بموجب القانون رقم ٩٢ لسنة ٢٠٠٧ في كافة الأعمال المتعلقة بهذه المنطقة .

(المادة الرابعة)

حرر هذا الاتفاق من ثلاثة (٣) نسخ يحتفظ الطرف الأول بنسخة واحدة (١) والطرف الثاني بنسختين (٢) من هذا الاتفاق وذلك للعمل بموجبها عند اللزوم .

(المادة الخامسة)

أقر الطرفان بأن العنوان قرین كل منهما بصدر هذا المحل المختار لهما وأن كافة المكاتب والراسلات التي ترسل تعلن لكل منهما على هذا العنوان

صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بعنوانه بموجب خطاب موصى عليه بعلم الوصول وإلا اعتبرت مراسلات هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية.

(المادة السادسة)

لا يكون هذا الاتفاق ملزماً لطرفيه إلا أن يصدر قانون من السلطة المختصة في جمهورية مصر العربية يخول لوزير البترول التوقيع على هذا الاتفاق ويضفي عليه قوة القانون وأثره وب مجرد التوقيع على هذا الاتفاق من الحكومة والهيئة وصدور القانون المذكور يدخل الاتفاق حيز التنفيذ .

الهيئة المصرية العامة للبترول

عنها بصفته

الاسم :
.....

التوقيع:
.....

جمهورية مصر العربية

عنها بصفته

الاسم :
.....

التوقيع:
.....

التاريخ :
.....

الملحق أ

اتفاقية التزام

للبحث عن البترول و تنميته واستغلاله

بين

جمهورية مصر العربية

والهيئة المصرية العامة للبترول

في

منطقة تنمية راس فنار

بخليج السويس

ج.م.ع.

وصف حدود منطقة الالتزام

ملحق (ب) خريطة توضيحية ومبنيّة بمقياس رسم

: ١٠٠٠٠٠ تبين المنطقة التي تغطيها وتحكمها اتفاق التعديل هذا.

- تبلغ مساحة المنطقة حوالي اثنين وثلاثين كيلو متر مربع (٣٢ كم^٢) تقريباً. وهي تتكون من كل أو جزء من قطاعات بحث أو قطاعات البحث الكاملة معرفة على شبكة دقيقة واحدة (١) في دقيقة واحدة (١) من خطوط العرض والطول .

- ومن الملاحظ أن الخطوط التي تحدد المنطقة في الملحق (ب) ليست سوى خطوط توضيحية ومبنيّة فقط وقد لا تبين على وجه الدقة

الموقع الحقيقى لنتائج القطاعات بالنسبة للاثار والمعالم الجغرافية الموجودة .

نورد فيما يلى جدول لإحداثيات النقاط الركبة للمنطقة والذى يعتبر جزءا من الملحق "أ" :-

إحداثيات حدود


منطقة تنمية راس فنار

بخاري السويس

خط عرض (شمالا)	خط طول (شرقا)	نقطة
° ٢٨ ' ٢٦ " ٠٠,٠٠٠	° ٣٣ ' ٠٢ " ٤١,٥٥٩	١
° ٢٨ ' ٢٦ " ٠٠,٠٠٠	° ٣٣ ' ٠٥ " ٠٠,٠٠٠	٢
° ٢٨ ' ٢٥ " ٠٠,٠٠٠	° ٣٣ ' ٠٥ " ٠٠,٠٠٠	٣
° ٢٨ ' ٢٥ " ٠٠,٠٠٠	° ٣٣ ' ٠٦ " ٠٠,٠٠٠	٤
° ٢٨ ' ٢٤ " ٠٠,٠٠٠	° ٣٣ ' ٠٦ " ٠٠,٠٠٠	٥
° ٢٨ ' ٢٤ " ٠٠,٠٠٠	° ٣٣ ' ٠٧ " ٠٠,٠٠٠	٦
° ٢٨ ' ٢٢ " ٠٠,٠٠٠	° ٣٣ ' ٠٧ " ٠٠,٠٠٠	٧
° ٢٨ ' ٢٢ " ٠٠,٠٠٠	° ٣٣ ' ٠٨ " ٠٠,٠٠٠	٨
° ٢٨ ' ٢٠ " ٤,١٧٢	° ٣٣ ' ٠٨ " ٠٠,٠٠٠	٩
° ٢٨ ' ١٩ " ٤٩,٠٠٠	° ٣٣ ' ٠٧ " ٣٥,٠٠٠	١٠

الملحق " ب "

منطقة تنمية راس فنار



ANNEX (B)
CONCESSION AGREEMENT FOR
PETROLEUM
EXPLORATION DEVELOPMENT AND
EXPLOITATION BETWEEN
THE ARAB REPUBLIC OF EGYPT
AND
THE EGYPTIAN GENERAL PETROLEUM
CORPORATION
IN
RAS FANAR DEVELOPMENT AREA
G.O.S
A.R.E.
SCALE 1 : 250,000

ملحق (ب)
اتفاقية التزام
للبحث عن البترول وتنميته واستغلاله
بين
جمهورية مصر العربية
و
الهيئة المصرية العامة للبترول
في
منطقة تنمية راس فنار
خليج السويس
ج . م . ع
مقاييس الرسم ١ : ٢٥٠,٠٠٠